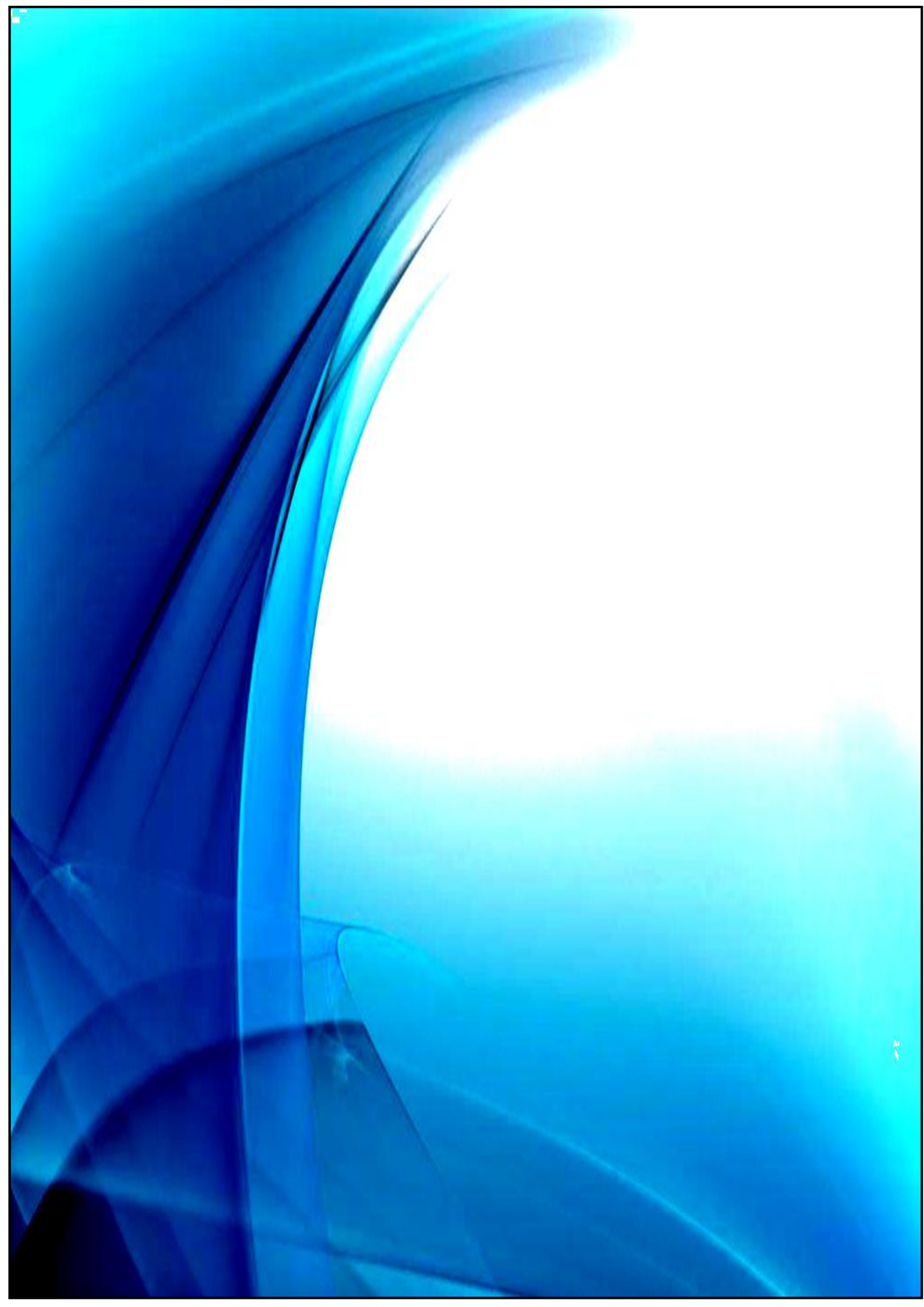

جامعة تيسمسيلت

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

في الآداب، الحقوق والعلوم السياسية، العلوم الاقتصادية
والعلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد الرابع عشر العدد 02 ديسمبر 2023

EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931

المـــعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

جامعة تيسمسيلت – الجزائر–

شروط النشر وضوابطه

-المعيار مجلة علمية مصنفة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.

- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة بتيسمسيلت. الجزائر.

- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.

-ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.

- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.

- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.

- تتم الكتابة بخط (**Traditional Arabic**) حجم (**15**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (**14**).

- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة الفرنسية بخط (**Times new roman**) حجم (**12**)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم(**10**).

- تكون الهوامش والإحالات على طريقة أسلوب APA

- لا يقل حجم البحث عن **08** صفحات ولا تتجاوز **15** صفحة.

- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسئولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسئول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

المعيار

المجلد الرابع عشر العدد 2 ديسمبر 2023
مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات
مصنفة " C "
تصدر عن جامعة تيسمسيلت – الجزائر
توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير
عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz
جامعة تيسمسيلت. الجزائر.
البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz
EISSN 2602-6376 ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:
أ. د. دهوم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:
أ.د. عيساني امحمد

رئيس التحرير:
أ.د. مرسي رشيد.

نواب رئيس التحرير:
أ.د. واضح أحمد الأمين، أ.د. علاق عبد القادر، أ.د. العيداني الياس، أ.د. عطار خالد، أ.د. لكحل فيصل، أ.د. قاسم قادة د. دهقاني أيوب، د. بوسكرة عمر.

سكرتيرا المجلة:

عرجان نورة، سلطاني محمد رضا

هيئة التحرير:

أ.د. غربي بكاي، أ.د. قاسم قادة، د. عطار خالد، د. صالح ربوح، أ.د. مصابيح محمد، د. بن رابح خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ.د. بوراس محمد، أ. د. شريط عابد، د. محي الدين محمود عمر، أ.د. روشو خالد، أ.د. العيداني إلياس، أ.د. فايد محمد

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ.د. بشير دردار، **أ.د.** بن فريحة الجلالي، أ.د. أحمد واضح أمين، أ.د. تواتي خالد، د. ربوح صالح، أ.د. غربي بكاي، أ.د. بوركبة ختة، أ.د. طعام شامخة، أ.د. شريف سعاد، أ.د. يعقوبي قدوية، أ.د. مرسلي مسعودة، أ.د. بن علي خلف الله، أ.د. رزايقية محمود، د. بوغاري فاطمة، أ.د. قردان ميلود، أ.د. يونسي محمد، **أ.د.**فتوح محمود، أ.د.عيسى حورية، د.بوصوار صورية، وسواس نجاة، أ. د. بوزيان أحمد، **من جامعة صفاقس، تونس:** أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوبكر بن عبد الكريم، **من جامعة المنصورة، مصر:** د. محمد كمال سرحان، **من جامعة طرابلس، ليبيا:** د. أحمد رشراش، **من الجامعة الأردنية، الأردن:** أ. د صادق الحايك، **من جامعة الجزائر 03، الجزائر:** د. فتحي بلغول، **من جامعة لمين دباغين، سطيف:** أ. د بوطالبي بن جدو، **من جامعة وهران:** أ. د. مخطار حبار، **من جامعة سيدي بلعباس:** أ. د. محمد بلوحي، **من جامعة سعيدة:** د. عبد القادر رابحي، **من جامعة تلمسان:** أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، **من جامعة تيزي وزو:** أ. د. مصطفى درواش، **من جامعة مستغانم:** د. منصور بن لكحل، **من جامعة زيان عاشور، الجلفة:** د. حربي سليم، د. علة مختار، عروي مختار، **من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف:** أ. د حفصاوي بن يوسف، أ. د مويسي فريد، د. بوراس محمد، د. علاق عبد القادر، د. روشو خالد، أ.د. مرسي مشري، د. لعروسي أحمد، د. قزران مصطفى، د. زرقين عبد القادر، د. محمودي قادة، أ.د. العيداني إلياس، د. عيسى سماعيل، د. بوزكري الجيلالي، د. ضويفي حمزة، د. كروش نور الدين ، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان. **من جامعة ابن خلدون تيارت:** أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فتاك علي، أ. د. بو سماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د. شريط عابد. **UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE:** CRISTINE Mensson

كلمة العدد

تواصل مجلة المعيار مسارها العلمي دون توقف، وقد بلغت العدد الثاني من المجلد الرابع عشر من سنة 2023، حيث شارفت على سنتها الرابعة عشر من الصدور دون توقف، فهي بذلك وفرت فضاءات علمية لكل الباحثين من أساتذة وطلبة من داخل وخارج الوطن.

فكعادته احتوى هذا العدد على دراسات وأبحاث متنوعة، شملت كل التخصصات، فتناول على سبيل المثال مواضيع في فلسفة التاريخ وفلسفة العلوم، أما في الأدب فقد تناول العدد أبحاثا حول الدراسات والأدبية البلاغية، والنقد الأدبي وقضايا النثر والشعر، وفي علم التاريخ تناول الباحثون، قضايا اجتماعية مهمة، وكذا إلى أبحاث في النشاطات البدنية والرياضة. وأخرى ذات الطابع الاقتصادي والقانوني، بالإضافة الى دراسات أخرى بلغات اجنبية.

نأمل من كل الباحثين المهتمين بالبحث العلمي التواصل معنا.

المدير المسؤول عن النشر
أ.د. عيساني امحمد

محتويات العدد

الرقم	الموضوع	الصفحة
01	(اللا محكي) في الرواية النسوية الجزائرية رواية كوب شاي للامية خلف الله نموذجا أ.د. خلف الله بن علي، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي- تيسمسيلت-	10 -1
02	أثر النسق الثقافي في بناء الخطاب الشعري الصوفي - نسق الفكر الجبري في ترجمان الأشواق أنموذجا - ط.د. دريس مسيكة 1 *، أ.د. الميلود قردان ، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي- تيسمسيلت-	22 -11
03	استراتيجية التعبير من خلال أداء المعلم وتقويم المتعلم ط. د. دحماني ميلود، (المشرف) أ.د.رزايقية محمود، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي- تيسمسيلت-	34 -23
04	إعجاز القرآن وأثره في نظريّة النظم بين الباقلانيّ وعبد القاهر الجرجانيّ حمراس محمد، جامعة غليزان ، الجزائر	50 -35
05	الازدواجية اللغوية في الحقل الأكاديمي وإعادة إنتاج الفرنسة- دراسة ميدانية لعينة من الطلبة ببعض جامعات الجزائر العاصمة- بولعراف رضوان، سماح عوايجية، جامعة الجزائر2-الجزائر	65 -51
06	بين الشعر الصوفي والشعرية الصوفية (مقاربات مفاهيمية) بوعبيد كنزة، زدادقة سفيان، جامعة محمد الأمين دباغين سطيف، الجزائر	78 -66
07	تناسب المقاصد الخطابية والنتائج السياقية وفق نظرية الملاءمة التداولية-دراسة تطبيقية في سورة الجنّ- بلعكرمي سميّة، بوسعيد جميلة، جامعة الجيلالي اليابس –سيدي بلعباس- (الجزائر)	91 -79
08	تيسير النحو العربي عند عبد الكريم الفكون من خلال كتابه "فتح المولى" ط.د : معمر حاج العربي، المشرف: أ.د. بلحسين محمد، جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر-	107 -92
09	جهود عبد الرحمان الحاج صالح في الدرس الصوتي ط.د يعقوب عمر، د إبراهيم طبشي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر،	117 -108
10	سؤال الأنساق الثّقافية في رواية(ليتني امرأة .ثرثرة عادية) لـ(هنوف الجاسر) د. برقاد أحمد، جامعة جيلالي بونعامة - خميس مليانة - الجزائر	132 -118
11	فكرة المقاصد عند الشاطبي بين أصول الشريعة وأصول النحو لقريز بلقاسم، طيبة ميدني، جامعة الجزائر 2 أبو القاسم سعد الله، الجزائر،	146 -133
12	لامية العرب من الجمالية الشعرية إلى المستتر الثقافي- هيمنة نسق الترهيب عند الشنفرى- ط-د: الصيد جلول، أ -د : طالب عبد القادر، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس - الجزائر	162 -147
13	مظاهر الانزياح في الحكم العطائية ط. د مداح سامية، أ.د. عطار خالد، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي- تيسمسيلت-	172 -163
14	**Arab Contributions to the Articulatory Phonetics According to the Anatomical Studies** **HAMIDANI AISSA, HAMIDANI AHLEM, University of Ibn Khaldoun – Tiaret –Algeria**	183 -173
15	**La guerre, son ordre…et ses désordres La mise en mots du thème de la guerre dans le roman La princesse et le clown de Hamid Skif** **BENTELIDJAN Siham. Ecole Normale Supérieure des Lettres et Sciences humaines, Bouzaréa, Alger, Algérie.**	197 -184
16	آثار تطبيق المادة 54 من قانون الأسرة على المجتمع الجزائري: دراسة سوسيوقانونية دحمون حفيظ، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي- تيسمسيلت-	213 -198

17	إشكالية المضامين القيمية ومنطق حوار الحضارات في ظل العلاقات الأورو-عربية جزار مصطفى، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر،	230 -214
18	الإصلاح السياسي وأثره على توجهات السياسة العامة في الجزائر، السياسة العامة البيئية أنموذجاً ط.د. رقيق فاروق، أ.د تراكة جمال، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة -الجزائر-	243 -231
19	التوظيف السياسي للقبيلة في ليبيا 1969-2022 المبروك خليفة كرفاع، كلية احمد بن محمد -قطر-	258 -244
20	الحق في الصحة والحصول على الدواء في التشريع الجزائري وفاء شعلال، الأستاذ المشرف: فرحات حمو جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم -الجزائر-	274 - 259
21	الحماية القانونية للبيئة من الاضرار الناتجة عن الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة الدولية العيشي عبد الرحمان، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البليدة 2- الجزائر-	285-275
22	الدبلوماسية المناخية كآلية لتعزيز الحوكمة البيئية سليماني سهام ، جامعة البليدة 2 -الجزائر-	296 -286
23	الطاقات المتجددة كخيار استراتيجي لتحقيق أبعاد التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر- زهير بوكريف، محمد لعقون جامعة لونيسي علي –البليدة 2-الجزائر-	311 - 297
24	النزوح البيئي، إشكالية الظاهرة والبيانات بلمادي سفيان، جامعة علي لونيسي - البليدة 2 -الجزائر-	323 -312
25	تعزيز الأمن البيئي في النزاعات المسلحة رحماني مهدي، أستاذ محاضر "أ"، جامعة البليدة 02 -الجزائر-	338-324
26	تقييم المشاركة السياسية في الجزائر 2019- 2023 زيتوني محمد، جامعة محمد بوضياف "المسيلة -الجزائر-	353 -339
27	دور الاجتهاد القضائي الجزائري في تقدير مصلحة المحضون قدوش سميرة، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي، تيسمسيلت -الجزائر-	365 -354
28	دور الوظائف الخضراء في دعم الاستدامة وتحقيق الأمن البيئي زان مريم، جامعة لونيسي علي البليدة2 -الجزائر	381 -366
29	فقدان التنوع البيولوجي وانعكاساته على الامن الغذائي العالمي د.فكيري شهرزاد، جامعة لونيسي علي، كلية الحقوق والعلوم السياسية -الجزائر-	397 -382
30	مساهمة الطالب "عيسى مسعودي" الثورية في الصحافة التونسية1956- 1957 د. محمد سريج، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف –الجزائر-	410-398
31	الاستثمار الفلاحي بولاية تيسمسيلت خلال الفترة 2010-2021 بين الواقع والمأمول صادق جميلة، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي -تيسمسيلت- الجزائر-	426 -411
32	التوازن المالي في الجزائر بين حوكمة الإنفاق العام والاستدامة المالية فيرم يمينة، شيبوط سليمان، جامعة الجلفة –الجزائر-	441 -427
33	الدور الوسيط للقيمة المدركة في تعزيز أثر جودة الخدمة على ولاء العملاء–دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري (CPA)- باني فتحي[1]، بركان مامة[2] [1]جامعة تيسمسيلت -الجزائر-- [2]جامعة يحي فارس المدية -الجزائر-	456 -442

34	المؤسسات الرائدة في تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الجزائر، الوكالة الوطنية للتشغيل نموذجا ط.د فني ياسين[1]، د. سحوان علي[2] [1]جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر- [2] جامعة أحمد بن يحي الونشريسي -تيسمسيلت -الجزائر-	471 -457
35	دراسة لواقع تجربة توجه الجزائر نحو زيادة اهتمامها بالاستثمار في الطاقة المتجددة عائشة نجاح [1]، بوقادير ربيعة[2] [1]جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر-- [2]جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر-	486 -472
36	مبادرة طريق الحرير الجديد بين الاستراتيجية الصينية والتحدي الأمريكي لخذاري جلول[1]، غربي محمد[2] [1]جامعة احمد بن يحي الونشريسي، تسمسيلت -الجزائر-- [2]جامعة احمد بن يحي الونشريسي، تسمسيلت -الجزائر-	500 -487
37	**Perception des étudiants de l'atmosphère d'un site web éducatif: évaluation avec l'outil EEAM** **GUELAILIA Redouane[1],BOUZIANE Mohamed[2]** **[1] Université de Tissemsilt, Algérie- [2]Université de Tissemsilt, Algérie**	514-501
38	الاسترخاء وأثره الايجابي على تطوير الأداء لدى رياضي دفع الجلة طاهير عمار[1]، لزنك احمد[2]، داخية عادل[3] [1]جامعة بسكرة -الجزائر -[2] جامعة بسكرة -الجزائر - [3] جامعة بسكرة –الجزائر-	527 -515
39	إشكالية ادماج الانترنت في الدراسة بين اعتبارات التربية وتحديات وسائل التكنولوجيا المعاصرة د. فضيلة رباحي، جامعة البليدة2 –الجزائر-	543-528
40	الالتزام التنظيمي وعلاقته بالأداء المهني لدى العمال ابراهيم بيض القول[1]، تجاني منصور[2] [1]جامعة الجلفة -الجزائر-- [2]جامعة قسنطينة -الجزائر-	556 -544
41	البعد التراثي في النصوص التعليمية ـ الطور الابتدائي أنموذجا - أحمد بونيف، المركز الجامعي نور بشير البيّض –الجزائر-	565 -557
42	الحسبة على الحمامات في المغرب الاسلامي شوتر نجاة[1]، حمدوش زهيرة[2] [1]المركز الجامعي مرسلي عبدالله -الجزائر-- [2]المركز الجامعي مرسل عبدالله-الجزائر-	580 -566
43	الدراسات القرآنية مفهومها وعلاقتها بعلوم القرآن خالد مهدي، جامعة الجزائر1- بن يوسف بن خدة- كلية العلوم الإسلامية -الجزائر-	591 -581
44	السكن المشترك وتأثيره على الممارسات الجنسية لدى الأزواج دراسة سوسيو أنثروبولوجية بمدينة وهران ط-د. مشري محمد، جامعة وهران2 -الجزائر-	607 -592
45	الصدق الخارجي للنسخة العربية لاختبار MMPI 2 د. علي تودرت نسيمة قسم علم النفس – كلية العلوم الاجتماعية – جامعة الجزائر 2 -الجزائر-	624 -608
46	الموروث الثقافي إبان الاستعمار، التعليم في الجزائر في الفترة ما بين 1925-1961 نموذجا رزوقي عبد الله [1]، مسعودي العلمي[2] [1]جامعة أحمد درايعية أدرار، الجزائر- [2] جامعة الشهيد حمد لخضر الوادي، الجزائر	634 -625
47	أهمية المنهج الكمي في تدوين الديمغرافيا التاريخية في المغرب الإسلامي د. مزردي فاتح، جامعة البليدة 2 -الجزائر-	649 -635
48	براديغم الوسيط في ضوء ميلاد ماكلوهانية جديدة: قراءة في المفاهيم رشيد بن راشد، جامعة وهران (2)- الجزائر-	662 -650

49	تأثير القراءة الإلكترونية على الكتاب الورقي في ظل انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قراءة سوسيولوجية نقدية لتحليل الواقع والتحديات قاسي محمد الهادي، جامعة اكلي محند أولحاج البويرة -الجزائر-	675 -663
50	تقويم محتوى برامج العلوم للمرحلة الابتدائية في ضوء متطلبات التربية الصحية د. تزكرات عبد الناصر1 ،د. محمودي سليم2 [1]جامعة محمد لمين دباغين-سطيف 2-، الجزائر- [2]جامعة البشير الابراهيمي برج بوعريريج، الجزائر،	691 -676
51	دور التعليم عن بعد في تنمية التفكير الابداعي لدى طلاب جامعة الشرقية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس د. أمينة بن قويدر صمد[1]، د. جوخة الصوافي[2]، د.قاسم العجمي3 1جامعة الشرقية -سلطنة عمان- - [2]جامعة الشرقية -سلطنة عمان-- [3]جامعة الشرقية -سلطنة عمان-	707 -692
52	دور تكنولوجيات الاتصال الرقمي في عصرنة المؤسسات الخدماتية دراسة حالة لمؤسسة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS -عين الدفلى أحمد جبار[1]، السلامي دلال [2] [1]جامعة خميس مليانة-الجزائر-- [2]جامعة خميس مليانة –الجزائر-	722 -708
53	صعوبات البحث الأكاديمي لدى طلبة العلوم الاجتماعية-دراسة ميدانية بقسم العلوم الاجتماعية في جامعة الشلف- أ. د. سهلية بوجلال[1]، د. عمر بوسكرة[2] [1]جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر-- [2]جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر-	737 -723
54	ضوابط التأويل في الفلسفتين اليهودية والعربية الإسلامية - دراسة تحليلية - د. سحوان رضوان، جامعة ابن خلدون، تيارت –الجزائر-	745 -738
55	فيروس كورونا يحاكي إرهابًا بيولوجيًا: قراءة فلسفية نقدية معوشي حياة[1]، حاج علي كمال[2] [1] جامعة 8 ماي 1945 قالمة -الجزائر-- [2]جامعة 8 ماي 1945 قالمة -الجزائر-	761 -746
56	قيم المواطنة في التصور الصوفي الإسلامي هارون غنيمة، جامعة حسيبة بن بوعلي كليّة العلوم الإنسانيّة والاجتماعية-شلف -الجزائر-	777 -762
57	مدارس رعاية ذوي الهمم في الجزائر - الإعاقة السمعية نموذجا- ذيب وسيلة، جامعة البليدة 2-الجزائر-	791 -778
58	مستوى مساهمة مستشاري التوجيه في التخفيف من العنف المدرسي من وجهة نظرهم- دراسة ميدانية بمركز التوجيه المدرسي والمهني بالمسيلة- أ.د. مصطفى بعلي[1]، د. هجيرة بوساق[2] [1]جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر- - [2]جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر-	803 -792
59	معركة العقل عند عبد الله شريط مبارك فضيلة، جامعة ابن خلدون تيارت -الجزائر-	815 -804
60	نحو عولمة الفهم عند "ادغار موران" معاطلية سامية[1] ،كحول سعودي[2] [1]جامعة 8ماي 1945-قالمة -الجزائر- - 2جامعة 8ماي 1945-قالمة-الجزائر-	825 -816
61	نقد وتأسيس لخطاب ماركسي جديد عند لويس ألتوسير عليش لعموري، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة -الجزائر-	839 -826
62	واقع الفعل السياحي بين ثنائية التنمية المستدامة وثقافة المورد البشري د. زروق عليلي، جامعة خميس مليانة -الجزائر-	856 -840
63	**Decoding Reading Comprehension Challenges: A Study of Biology Students in Algerian Higher Education** **Dr. Asma Djaidja[1], Dr. Abla Ahmed Kadi[2]** **[1]University Center of Barika, Algeria- [2]University of M'sila, Algeria**	871-857

886-872	**Promoting Algerian EFL students' comprehension via e-reading materials** **Sihem Zerbout[1], Nouria Messaoudi[2]** **[1]Ain Temouchent University, Algeria -** **[2]Teacher Training College, Mostaganem (ENSM), Algeria**	**64**
898-887	**South Sudanese Linguistic Identity Dilemma as a Colonial Residue** **Ktir Keltoum[1], BensafiZoulikha[2]** **[1]University of Algiers 2 Abou El Kacem Saâdallah, Algeria-[2]University of Algiers 2 Abou El Kacem Saâdallah**	**65**
913-899	**The impact of using modern media and communication technologies in implementing the concept of artificial intelligence in university communities.** **Slimani Leila** **University of Ghardaia –Algeria-**	**66**
923-914	**Unveiling the Role of History in Enhancing the Power of Arab Gulf States** **Zaoui Rabah [1], Lounis Faris [2]** **[1] Akli Muhand Oulhadj University -Algeria-[2] University of Algiers 03 -Algeria-**	**67**
936-924	**Violence in the Algerian school, its forms, factors and prevention** **Fadila Belabbes[1], Salima Abdeslam[2]** **[1]Universite Moulay El Tahar Saida-[2]Universite Mohamed boudiaf- msila**	**68**
952-937	**Energie renouvelable, développement durable et sécurité écologique:** **mondiaux. Le paradoxe des lobbies des hydrocarbures** **Hamdis Makboula, université Blida 2- Lounici Ali -Algérie-**	**69**
962-953	**L'appréciation du Droit des montages fiscaux des multinationales Etude comparative** **Boumediene Zaza, Faculté de Droit et de Sciences Politiques Université Oran 2 –Algérie-**	**70**
974-963	**Protection de l'environnement à travers l'économie circulaire dans l'industrie textile: Approches et procédés** **Hanane ZAMOUM, EHEC KOLEA, laboratoire Marketic EHEC –Algérie-**	**71**
990-975	**الرؤية الفجائعية في السرد النسوي من منظور الناقد محمد معتصم** **كمال غربي[1] ،أ.د. شامخة طعام [2]** **[1]جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر-- [2] جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر-**	**72**
999-991	**تمظهرات الخطاب الصّوفي عند عبد القادر فيدوح** **عاشور موسى*، جامعة أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر-**	**73**
1000-1016	**علاقة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بالعزلة الاجتماعية داخل الأسرة الجزائرية** **من وجهة نظر الوالدين. (دراسة ميدانية على عينة من أسر مدينة الدويرة)** **روحاي محمد 1، رحوي بلحسين عباسية2** **[1]جامعة مولود معمري تيزي وزو -الجزائر-[2]جامعة مولود معمري تيزي وزو -الجزائر-**	**74**

التاريخ: 2022/09/29

الرقم: L22/0364 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة المعيار المحترم

المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي–تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر

تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف – ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات "**معرفة**" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي السابع للمجلات للعام 2022**.

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "**ارسيف Arcif**" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن**(5100)** عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1400)** هيئة علمية أو بحثية في **(20)** دولة عربية (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها **(1000)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "**ارسيف Arcif**" في تقرير **عام 2022** .

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة المعيار** الصادرة عن **المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي–تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها **(32) معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي:

http://e-marefa.net/arcif/criteria/

و كان **معامل "ارسيف Arcif " العام** لمجلتكم لسنة 2022 **(0.1057)**. كما صنفت مجلتكم في:

- **تخصص العلوم الاجتماعية (متداخلة التخصصات)** من **إجمالي عدد المجلات (136)** على المستوى العربي، مع العلم أن **متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص** كان **(0.12)**.
- **تخصص العلوم الإنسانية (متداخلة التخصصات)** من **إجمالي عدد المجلات (210)** على المستوى العربي، مع العلم أن **متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص** كان **(0.1)**.

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "**ارسيف Arcif**" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل " **ارسيف** "، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير" ارسيف Arcif"

التاريخ: 8/10/2023
الرقم: L23 / 458ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة المعيار المحترم

المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر

تحية طيبة وبعد،،،

يسر **معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (ارسيف - ARCIF)**، أحد مبادرات قاعدة بيانات **"معرفة"** للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد **أطلق التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.**

يخضع معامل التأثير "ارسيف Arcif" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل **"ارسيف Arcif"** قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يقارب **(5000)** عنوان مجلة عربية علمية أوبحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من **(1400)** هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها **(1155)** مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل **"ارسيف Arcif"** في تقرير **عام 2023**.

ويسرنا تهنئتكم وإعلامكم بأن **مجلة المعيار** الصادرة عن **المركز الجامعي أحمد بن يحي الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "ارسيف Arcif"** المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها **(32) معياراً**، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: http://e-marefa.net/arcif/criteria/

وكان **معامل "ارسيف Arcif " العام** لمجلتكم لسنة 2023 **(0.1563)**. كما صُنفت مجلتكم في:

- **تخصص العلوم الاجتماعية (متداخلة التخصصات)** من **إجمالي عدد المجلات (141)** على المستوى العربي ضمن الفئة **(Q3)** وهي الفئة الوسطى ، مع العلم أن **متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص** كان **(0.198)**.
- **تخصص الآداب والعلوم الإنسانية (متداخلة التخصصات)** من **إجمالي عدد المجلات (251)** على المستوى العربي ضمن الفئة **(Q3)** وهي الفئة الوسطى ، مع العلم أن **متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص** كان **(0.136)**.

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في **تقرير معامل "ارسيف" لعام 2023** في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من **المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير" ارسيف" (للعام 2023) إلى فئات في مختلف التخصصات**، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: http://e-marefa.net/arcif /

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل **"ارسيف Arcif"** الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل **" ارسيف "**، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار
رئيس مبادرة معامل التأثير
" ارسيف Arcif"

الحماية القانونية للبيئة من الاضرار الناتجة عن الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة الدولية

Legal protection of the environment from damage caused by lethal weapons in international armed conflicts

العيشي عبد الرحمان [1*]

[1]كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البليدة - 2

elaichi_blida@hotmail.com

تاريخ الإرسال: 2023/07/29 تاريخ القبول: 2023/11/23

****

ملخص:

إن الحروب والنزاعات المسلحة التي شهدها العالم سابقا وفي الوقت الحالي، تعد من أقوى الأسباب التي دمرت البيئة بجميع مكوناتها، خصوصا تلك النزاعات التي استعملت فيها الاسلحة الخطيرة الفتاكة في مختلف أنحاء العالم، وبالرغم من جهود المجتمع الدولي وسعيه لتحريم استخدام جميع أشكال أسلحة الدمار الشامل والتي تضر بالبيئة، واعتبار الإضرار بها من جرائم الحرب، إلا أن رغبة الدول المتحاربة في تحقيق الانتصارات العسكرية أكبر من قدرتها على الامتثال لبنود هذه المعاهدات، لذلك تهدف هذه الدراسة إلى البحث في الاخطار التي تواجهها البيئة، والآثار المترتبة على استعمال الاسلحة الفتاكة بجميع أنواعها، على الامن البيئي أثناء النزاعات المسلحة، كما نبين من خلال هذه الدراسة مختلف الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة اثناء النزاعات المسلحة ومتى كفايتها في سبيل تحقيق ذلك.

الكلمات المفتاحية: البيئة، النزاعات المسلحة، الاسلحة الفتاكة، الاضرار البيئية، حماية البيئة

Abstract:

The wars and armed conflicts that the world has witnessed earlier and now is one of the strongest causes that have destroyed the environment in all its components, especially those conflicts in which deadly dangerous weapons have been used around the world and despite the international community's efforts and endeavours to prohibit the use of all forms of weapons of mass destruction that are harmful to the environment, Considering the damage to them and their essential elements of war crimes, however, the belligerents' desire for military victories is greater than their ability to comply with the provisions of these treaties, So this study aims to investigate the risks faced by the environment and the implications of the use of lethal weapons of all kinds, on environmental security during armed conflicts, as illustrated in this study by various international legal mechanisms to protect the environment from the threat of lethal weapons during armed conflicts and when they are sufficient to achieve this.

Key words: Environment, armedconflict, lethalweapons, environmental damage, environmental protection

---

*العيشي عبد الرحمان

مقدمة:

إن استخدام البيئة حق مشترك للإنسانية مكرس بالاتفاقيات الدولية، وبما انها كذلك وجب على كل انسان وهو يستخدمها أن يحافظ عليها بكل ما تحتويه من عناصر من هواء، ماء والنباتات بجميع انواعها، لتستمر إلى الاجيال القادمة.

لقد عرف مفهوم البيئة تطورا ملحوظا واهتماما بالغا، يتجلى ذلك من خلال ظهور فرع جديد في القانون الدولي العام يعنى بحماية البيئة وهو القانون الدولي للبيئة الذي يعمل على منع كل اشكال التلوث الذي يلحقها والعمل على خفضه والسيطرة عليه، خصوصا أثناء النزاعات المسلحة الدولية التي تشكل تهديدا صريحا للأمن البيئي، حيث تستخدم فيها مختلف انواع الاسلحة الفتاكة، النووية منها والبيولوجية والكيميائية، والتي خلفت أضرارا كبيرة بالبيئة والانسان على حد سواء، فالواقع أظهر أن الحروب التي شهدتها الساحة الدولية أدت إلى انتهاك لحق الانسان للعيش في بيئة سليمة ونظيفة، وهذا ما أدى إلى آثار خطيرة، كالتغيرات المناخية وظهور العديد من الامراض القاتلة.

وحتى يتفادى المجتمع الدولي الاضرار التي تخلفها النزاعات المسلحة على الامن البيئي قام بوضع قواعد من خلال القانون الدولي للبيئة وحمايتها أثناء هذه النزاعات المسلحة، وذلك بإبرام العديد من الاتفاقيات الدولية التي تحاول حظر استعمال كل أصناف أسلحة الدمار الشامل التي تخلف آثار واضحة المعالم على البيئة باعتبارها الوعاء الذي يعيش فيه الانسان وغيره من الكائنات الحية، لذلك جاءت هذه الورقة البحثية لتسلط الضوء على الاضرار الناجمة على استعمال الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة وكذا الجهود الدولية المبذولة للمحافظة على البيئة في زمن الحروب.

وعليه فالإشكالية التي ارتأينا طرحها في هذه الورقة البحثية هي: فيما تتمثل الاسلحة الفتاكة التي تستخدم أثناء النزاعات المسلحة الدولية والتي تلحق أضرارا بالبيئة، وما هي الاليات القانونية الدولية لحماية البيئة من هذه الاسلحة خلال هذه النزاعات؟

للإجابة على هذه الاشكالية تم تقسيم موضوع هذه الورقة البحثية إلى مطلبين تناولت في الاول الاضرار اللاحقة بالبيئة باستخدام الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة الدولية، تفرع إلى فرعين وهما الاضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة النووية، والاضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة البيولوجية والكيماوية.

أما المطلب الثاني فقد تناولت فيه الآليات القانون الدولي لحماية البيئة اثناء النزاعات المسلحة الدولية، والذي تفرع بدوره إلى فرعين وهما الآليات الغير مباشرة لحماية البيئة اثناء النزاعات المسلحة الدولية، والاليات المباشرة لحماية البيئة اثناء النزاعات المسلحة الدولية.

المبحث الأول

الاضرار اللاحقة بالبيئة باستخدام الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة الدولية

لم يكن الانسان المتضرر الوحيد من النزاعات المسلحة التي استخدمت فيها الاسلحة الفتاكة، بل تضررت أيضا البيئة التي يعيش فيها والتي طالها دمار كبير شمل كل العناصر المكونة لها، جراء استخدام هذا النوع من الأسلحة بين المتقاتلين، أو ما يصطلح عليها كذلك بأسلحة الدمار الشامل وهو المصطلح الاكثر شيوعا في الحروب والنزاعات المسلحة الدولية، والذي يشمل الاسلحة النووية، البيولوجية والكيماوية، التي تقضي على الانسان والحيوان وتدمر البيئة بكل مكوناتها.

سنتناول في هذ المبحث الاضرار البيئية الناتجة عن استخدام هذا النوع من الاسلحة الخطيرة جدا في النزاعات المسلحة، حيث قُسم إلى مطلبين، الاول اتطرق فيه للأضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة النووية، اما المطلب الثاني فخصصته للأضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة البيولوجية والكيمائية، كل ذلك فيما يلي:

المطلب الاول: الاضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة النووية

إن الاسلحة النووية تعد من بين أخطر الأسلحة على وجه الأرض. فبإمكانها تدمير مدن بأكملها، وإبادة الملايين من البشر، وتعريض الاخرين لخطر إشعاعاتها النووية، كما تعرض البيئة الطبيعية للأجيال القادمة للخطر ، من خلال آثارها الوخيمة الطويلة الأمد،وسنتناول في هذا المطلب الاضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة النووية باعتبارها الاسلحة الاكثر تهديدا باستخدامها، قسم إلى فرعين نتناول في الاول المقصود بالأسلحة النووية، أما الفرع الثاني نستعرض فيه بالدراسة مخاطر استخدام الاسلحة النووية، كل ذلك على النحو الآتي:

الفرع الاول: المقصود بالأسلحة النووية

كما نعلم جميعاً يعود استخدام هذا النوع من الاسلحة إلى الحرب العالمية الثانية، حيث قامت الولايات المتحدة الامريكية بإلقاء قنبلتين نوويتين على مدينتي هيروشيما ونغازاكي في 6 و9 أوت 1945. (أقاري، 2020، صفحة 862)، وما نتج عنها من إبادة العنصر البشري والبيئي بقي أثره إلى يومنا هذا.

تعرف الاسلحة النووية على أنها الاسلحة التي تستعمل فيها نواة الذرة وتحتوي على قوة تدميرية أو اشعاعية أو حرارية من شأنها إخفاء أو إحراق أو تلويث الكائنات الحية، ويولد هذا النوع من الاسلحة قدرا هائلا من الطاقة المتفجرة التي تنتج عن التغيرات التي تتعرض لها نواة المادة المشعة واستعمال الاسلحة النووية يتسبب في ارتفاع درجة الحرارة بشكل كبير وإحداث صدمات أرضية وانتشار الاشعاع النووي.

عرفت محكمة العدل الدولية الاسلحة النووية على:" انها أجهزة متفجرة ينتج عنها طاقة كبيرة تتم من خلالها تفاعلات نووية بالاندماج والانشطار تنبعث منها حرارة شديدة وإشعاع قوي يتسبب في تدمير العمران كله ويسبب أضرارا للنظام البيئي ككل". (هروال و مرزوقي ، 2023)

إن الاسلحة النووية تتميز بقوة تدميرية فتاكة تستخدم التفاعل النووي في انشطاراتها وتفاعلاتها، وينتج عن تفجيرها اشعاعات حرارية بحيث تتحول الطاقة الناتجة عن الانفجار إلى كميات هائلة من الحرارة، قد تصل إلى آلاف الدرجات المئوية، تكون لها تأثيرات كبيرة على الانسان والكائنات الحية والبيئة على حد سواء.

الفرع الثاني: مخاطر استخدام الاسلحة النووية

فالأسلحة النووية هي اسلحة أشد فتكا على وجه الارض اذ أن لقنبلة واحدة أن تدمير مدن بأكملها، وتلويث الهواء والارض والمياه لمسافة كيلومترات عديدة، وذلك بسبب الاشعاعات النووية الناتجة عنها التي تضر بالبيئة والسلسة الغذائية لرقعة واسعة ولأمد بعيد (عباد ، 2020، صفحة 95)، مثال ذلك ما أحدثته التجارب النووية الفرنسية في الجزائر ما بين 1960 و1966 والتي قدرت بـ 17 تجربة أجراها الفرنسيين هناك، تسببت بمقتل 42ألف جزائري وإصابة الآلاف الآخرين وأضرار كبيرة مست البيئة جراء الاشعاعات الناجمة عن النفايات النووية، فمنطقة بقرية الحدودية وعين أينكر مازالتا لحد الآن متضررتين بسبب هذه الاشعاعات، حيث كشف المدير السابق للمحافظة الفرنسية للطاقة الذرية البروفيسور "إيف روكارد" أن:" كل الاجراءات التي كنا نأمل تطبيقها في اللحظة صفر فيما يتعلق بقنبلة 13 فيفري 1960 المسماة بالجربوع الازرق باءت بالفشل ...سحابة مشحونة بعناصر مشعة نتجت عن هذه التجربة الاولى وصلت إلى غاية نيامي وكان نشاطها الاشعاعي أكثر بـ 100000 مرة من معدلها، وتم تسجيل أمطار سوداء في 16 فيفري بجنوب البرتغال، ثم في اليوم الموالي في اليابان، هذه الامطار كانت تحمل نشاطا اشعاعيا أكبر من 29 مرة من معدلها". (بكراوي و بن عمران، 2013، صفحة 20)

وهذا ما أكده أيضا "رولاند دي بور" رئيس اللجنة المستقلة للبحث والإعلام حول الإشعاع بفرنسا في محاضرته: "نتائج تحليل عينات من حمم موقع إينكر" حيث وضحت تحاليل لفضلات الجمال على وجود ضرر إشعاعي نووي تسببت فيه التجارب الباطنية في حادثة بيريل في 1 ماي 1962 التي أضرت بالمياه الجوفية للأرض، والتربة، والنبات على حد السواء وصولا إلى الجمل باعتباره كائنًا حيًا يرتع في هذه البيئة. (نقادي، 2010)

المطلب الثاني: الاضرار البيئية نتيجة استخدام الاسلحة البيولوجية والكيماوية

نتناول في هذا المطلب الاضرار البيئية الناتجة عن استخدام الاسلحة البيولوجية والكيماوية، وذلك في الفرعيين الآتيين:

الفرع الاول: الاسلحة البيولوجية

الاسلحة البيولوجيةهي أسلحة ذات خطر على البيئة والكائنات الحية، فتسبب أمراض وبائية باعتبارها تتكون من كائنات حية معدية وتتكاثر وتزداد خطورتها مع مرور الوقت، وكذلك يمكن تصنيع عدد هائل منها في ظرف قصير، وعناصر السلاح البيولوجي التي يمكن أن تستخدم في الحرب لابد أن تتوفر فيها أربع مكونات وهي:

السلاح البيولوجي سواء كان كائنا حيا (بيكتيريا، فيروسات، فطريات) أو سموما فهي عبارة عن شحنة متفجرة توضع داخل وعاء، ثم الذخيرة وهي عبارة عن وعاء صنع خصيصا بطريقة معينة لكي تظل الشحنة البيولوجية الموجودة بداخله نشطة ومؤثرة حتى موعد إطلاقها ونشرها بعد الانفجار، يلي ذلك وسائل الاطلاق، وهي اما أن تكون على شكل صاروخ أو قذائف مدفعية، أو قنبلة تلقى من طائرة ...الخ فينتشر السلاح البيولوجي بسبب الانفجار الذي يخلفه ذلك الصاروخ أو تلك القذائف والقنابل، أو ينتشر من خلال اجهزة رش تنشر المواد البيولوجية على شكل رذاذ، أو أحيانا من خلال نقل العدوى إلى الحيوانات أو الحشرات ثم نشرها في أماكن معينة، مما تشكل ضررا كبيرا على البيئة كتلويث الهواء واتلاف المحاصيل.

الفرع الثاني: الاسلحة الكيماوية

تعرف بأنها مواد دخيلة على بيئة الانسان الذي يقوم بتحضيرها كيميائيا، وتستعمل لإبادة الكائنات الحية كالإنسان والحيوان، وقد تتعداهما إلى النباتات والزرع، وهي عبارة عن مركبات تجمع صفات سمية كيميائية معينة بحيث تكون سميتها عالية رغم استعمال كميات ضئيلة منها، يمكن تصنيع كميات كبيرة منها، تتمتع بالاستقرار وثبات خصائصها السامة عند تخزينها. (براكني، 2018، صفحة 310)

وتقوم الاسلحة الكيميائية بشكل أساسي على العامل الكيماوي، وهو المادة الصلبة أو السائلة أو الغازية والتي تسبب الموت أو التلف أو الضرر للإنسان والحيوان والنباتات، وتكون مادة دخانية أو مادة محرقة أو تسبب الشلل، ومن أمثلتها غاز الدموع، غاز القيئ، غاز الخردل، الغاز الخانق، غاز الاعصاب. (أقاري، 2020، صفحة 863).

المبحث الثاني

الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة اثناء النزاعات المسلحة

إن القانون الدولي الانساني الذي عرف تطورا كبيرا في نصوصه يتماشى والمستجدات التي سجلت على مستوى العلاقات الدولية خاصة منها المنازعات المسلحة، قد شكلت احكامه المتصلة بحماية البيئة أثناء هذه النزاعات المسلحة، مجموعة من المعاهدات بالإضافة إلى القانون الدولي العرفي، وتتمثل الاحكام الاولية التي تحمي البيئة مباشرة في النزاعات المسلحة المادتان 35، 55 من البروتوكول الاضافي الاول لمعاهدات جنيف الاربع ، ذلك أن بقية قواعد القانون الدولي الانساني لا تتطرق إلى حماية البيئة، غير أنها لا تخلو من وسائل الحماية غير المباشرة من خلال تنظيم مسائل المدنيين والأعيان المدنية، إذ يمكن استخدام المادتين 59 و 60 من البروتوكول الاضافي الاول (المواقع المجردة من وسائل الدفاع منزوعة السلاح) كنموذج لجعل المناطق الحساسة محصنة لتحقيق الحد الادنى للأمن البيئي بأبعاده الانسانية الاجتماعية والاقتصادية. (مبطوش و عيسى، 2017).

وسنتناول في هذا المبحث الآليات غير المباشرة لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة أثناء النزاعات المسلحة في مطلب أول، بعد ذلك نتطرق للآليات المباشرة لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة أثناء النزاعات المسلحة الدولية في المطلب الثاني، وذلك فيما يلي:

المطلب الاول: الآليات غير المباشرة لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة اثناء النزاعات المسلحة

نتناول بالدراسة في هذا المطلب الآليات غير المباشرة لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة اثناء النزاعات المسلحة، والمتمثلة في**اتفاقية لاهاي الرابعة لسنة 1907**، واتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وذلك على النحو الآتي:

الفرع الاول: اتفاقية لاهاي الرابعة لسنة 1907

لعبت هذه الاتفاقية دور بشأن حماية البيئة في زمن الحرب حيث نصت المادة 22 من هذه الاتفاقية بأنه" ليس للمتحاربين حق مطلق في اختيار وسائل إلحاق الضرر بالعدو"، كما تفيد المادة 23 من تعليمات اتفاقية لاهاي السالفة الذكر بالإضافة إلى الموانع المثبتة بالاتفاقية خاصة حول منع:"

هـ- استخدام الأسلحة والقذائف والموارد التي من شأنها إحداث إصابات وآلام لا مبرر لها.

و- تعمد إساءة استخدام أعلام الهدنة أو الأعلام الوطنية أو العلامات أو الشارات أو الأزياء العسكرية للعدو، وكذلك استخدام الشارات المميزة المنصوص عليها في اتفاقية جنيف."

وعلى الرغم من أن هذه النصوص لا تتناول الضرر البيئي بصورة صريحة إلا أنها تحمي البيئة إذ يمكن تفسير المادة 23 كتحريم أي تدمير يسبب معاناة غير ضرورية، إلا أن هذا النص ضيق النطاق ويقدم حماية للعدو في معظم الظروف ، في حين تحظر المادة 23 أي دمار لممتلكات العدو لا تقتضيه ضرورات الحرب، إن هذا الشرط يؤمن حماية بيئية جوهرية، لأنه يقلل من استخدام الاسلحة وتستخدم هذه المبادئ العرفية للضرورة العسكرية والمعاناة غير الضرورية كاختيار لتحديد أية وسائل وطرق حربية مسموح بها. (بن تالي و بشارة، مدى فاعلية القواعد القانونية التقليدية لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة ، 2020، صفحة 1328)

الفرع الثاني: اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949

بالرجوع إلى نصوص هذه الاتفاقية لا نجد في طياتها أي نص مباشر يتعلق بالبيئة، غير أنها وفرت في مضمونها حماية ضمنية لها تتجسد في الحماية الخاصة بالسكان المدنيين والمقاتلين التي عاينتها باهتمام عن طريق عدم السماح للدولة المعتدية بتدمير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة سواء كانت تعود ملكيتها للدولة أو لمواطنيها، وهذا ما نصت عليه المادة 53 منها حيث نصت على أنه:" يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير". (عبد الكيل، 2020، صفحة 35)، فهي حماية للبيئة لانها تقلل من استخدام الاسلحة.

المطلب الثاني: الآليات المباشرة لحماية البيئة من خطر الاسلحة الفتاكة اثناء النزاعات المسلحة

نتطرق في هذا المطلب للآليات المباشرة لحماية البيئة اثناء النزاعات المسلحة المتمثلة في بروتكول جنيف 1925في فرع أول، ثمالبروتوكول الاول الاضافي الملحق لاتفاقيات جونيف المتعلق بحماية ضحايا **المنازعات الدولية المسلحة** في الفرع الثاني، وأخيرا اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى في الفرع الثالث، وذلك فيما يلي:

الفرع الاول: بروتكول جنيف 1925

لقد جاء هذا البروتكول لحظر استخدام الاسلحة الغازية الخانقة أو السامة، وكل ما هو مماثل لها سواء كانت مواد سامة أو معدات تستعمل لأغراض حربية، ولقد جاء البروتكول بأمر جديد يتعلق بحضر استخدام الاسلحة الجرثومية أثناء النزاعات المسلحة، ويعد هذا البروتكول قد حقق نقلة نوعية، إلا أن ما يعاب عليه هو فشله أمام الواقع الامر الذي، فقد أحدث السلاح الكيميائي أضرارا جسيمة في الحرب التي وقت بين اليابان والصين أثناء الحرب العالمية الثانية، حيث كانت اليابان السباقة خلال هذه الحرب في استعمال السلاح البيولوجي وكذلك تم استعماله بشكل مفرط في الحرب الكورية التي وقعت في سنة 1951.

الفرع الثاني: البروتوكول الاول الاضافي الملحق لاتفاقيات جونيف المتعلق بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة لعام 1977.

هذا الملحق جاء كرد فعل على حرب الفيتنام، وقد تم إدخال قاعدة جديدة في هذا البروتوكول وهي حظر استخدام أساليب أو وسائل الحرب التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب أضرارا بالغة واسعة الانتشار وطويلة المدى للبيئة الطبيعية، ويتضمن الملحق الاول من اتفاقيات جنيف نصين متعلقين بالحماية المباشرة للبيئة، وهذا واضح من خلال نص المادتين 35 والمادة 55 منه، حيث نصت المادة 35 الفقرة الثالثة على أنه:"يحظر استخدام وسائل أو أساليب للقتال، يقصد بها أو قد يتوقع منها أن تلحق بالبيئة الطبيعية أضراراً بالغة واسعة الانتشاروطويلة الأمد"، واضح من هذه المادة أنها حظرت استخدام وسائل أو اساليب للقتال يقصد بها او يتوقع منها أن تلحق بالبيئة الطبيعية اضرارا بالغة واسعة الانتشار وطويلة الامد، فالغرض من النص كما يبدو حماية البيئة الطبيعية من اجل حماية البشر وابقائهم على قيد الحياة. (بن تالي و بشارة، مدى فاعلية القواعد القانونية التقليدية لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة ، 2020، صفحة 1331)

أما المادة 55 السالفة الذكر فقد نصت على أنه:" **1**- تراعى أثناء القتال حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة واسعة الانتشار وطويلة الأمد، وتتضمن هذه الحماية حظر استخدام أساليب أو وسائل القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب مثل هذه الأضرار بالبيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان.

2- تحظر هجمات الردع التي تشن ضد البيئة الطبيعية".

فهذه المادة تهدف إلى حماية البيئة الطبيعية من أضرار الاسلحة البيولوجية على اعتبار انها تسبب أضرار طويلة المدى وواسعة الانتشار، وقد سعى هذا النص إلى غلق الباب أمام الأطراف المتنازعة، والتي غالبا ما تسعى إلى تحقيق مكاسب عسكرية ولو أدى ذلك إلى استخدام أسلحة محرمة دوليا، تحت طائلة المسؤولية الدولية على الطرف المستخدم لها، حيث تصنف ضمن جرائم الحرب الدولية في حالة ما أثبتت التحقيقات الدولية لهذه الجرائم. (بكراوي، حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة -دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الدولي العام (رسالة ماجستير، صفحة 122).

ونشير إلى أن نص المادتين 35، و55 قيدتا الضرر المحظور جراء استخدام سلاح معين بثلاثة شروط وهي: أن يكون بالغًا واسع الانتشار وطويل المدى، ولا يكفي توفر أحدها فقط ليكون هذا النص مفعلًا أو قيد التطبيق.

إضافة إلى ذلك هناك صعوبة واضحة لإعمال النص كون من المستحيل أن يكون الضرر بالغًا، واسع الانتشار، وطويل المدى في ذات الوقت، كما أن هناك صعوبة في قياس ذلك، من حيث إمكانية معرفة أن ضررا ما بالغًا أم لا، والأساس الذي يقاس به كونه ضرر طويل المدى أم لا، هل يقاس بعدم إمكانية استغلال الأرض من قبل المدنيين لمدة عشر سنوات فقط أم بضرورة مرور عقدين من الزمن؟ (القنيدي، 2019) على سبيل المثال.

ورغم أن كلا المادتين يتناول حماية البيئة الطبيعية خلال النزاعات المسلحة الدولية بشكل واضح، إلا أن روح المادتين مختلف تماما، حيث وردت المادة 55 في الفصل الثالث المعنون الاعيان المدنية والذي ورد بدوره في الباب الرابع المعنون السكان المدنيين، مما يعكس إرادة المشرع الدولي لحماية البيئة الطبيعية في إطار ولأجل السكان وليس لحمايتها كقيمة منفصلة عنهم، على عكس ما ورد في المادة 35 فقرة 3 التي لم تشر في أي من عباراتها للسكان المدنيين، مما قد يوحي بأن واضعيها تبنوا نظرة مغايرة تبتعد عن جعل الانسان محور الحماية، وتحمي البيئة الطبيعية لذاتها.(براكني، 2018، صفحة 312)

الفرع الثالث: اتفاقية الامم المتحدة لعام 1976 المتعلقةبحظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى

لقد قامت القوات الامريكية في الفيتنام بحرق الغابات والحقول الزراعية، وكان الهدف من وراء ذلك هو استهداف الثوار وتضييق الخناق عليهم من أجل القضاء عليهم، إلا أن هذا التصرف كان له انعكاس سلبي على المناخ في تلك المنطقة، حيث قام الجيش الامريكي في الهند الصينية وفيتنام بممارسة اجرامية في حق البيئة بحيث استخدم مبيدات الاعشاب والنباتات ألحقت أضرارا بالغة بالبيئة، كما خلفت في نفس الوقت الهلع والخوف بالنسبة للمجتمع الدولي، مما مهد لعقد اتفاقية متعلقة بحظر استخدام تقنيات تغيير البيئة لأغراض عسكرية، وتم المصادقة عليها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 10 ديسمبر 1976، لقد نصت المادة الاولى من هذه الاتفاقية على معايير تحكم العمل العدائي العسكري حتى يكون محظورا بسبب ما يحدث من

أضرار بيئية منطوية على آثار واسعة الانتشار وطويلة البقاء أو شديدة (عراب، 2012)، حيث جاء فيها ما يلي:" - تتعهد كل دولة طرف في هذه الاتفاقية بعدم استخدام تقنيات التغيير في البيئة ذات الآثار الواسعة الانتشار أو الطويلة البقاء أو الشديدة لأغراض عسكرية أو لأية أغراض عدائية أخرى كوسيلة لإلحاق الدمار أو الخسائر أو الأضرار بأية دولة طرف أخرى.

- تتعهد كل دولة طرف في هذه الاتفاقية بألا تساعد أو تشجع أو تحض أية دولة أو مجموعة من الدول أو أية منظمة دولية على الاضطلاع بأنشطة منافية لأحكام الفقرة 1 من هذه المادة ".

هذه الاتفاقية تهدف إلى حظر الاستخدام العسكري أو أي استخدام عدائي آخر لهذه التقنيات، بهدف تعزيز السلم الدولي والثقة فيما بين الامم، ومن أحكامها أن على الاطراف ألا تستخدم تقنيات التغيير البيئي ذات التأثيرات الواسعة أو التي تدوم مدة طويلة أو الشديدة كوسيلة لتدمير اطراف اخرى، أو إتلافها والاضرار بها، وألا تساعد أو تشجع أية دولة أخرى أو مجموعة من الدول أو منظمة دولية على أن تفعل ذلك.

والاعتداءات على البيئة التي تحظرها الاتفاقية هي التي تنجم عن استخدام اية تقنيات تستهدف تعديل ديناميكية الارض أو تكوينها أو تركيبها عن طريق تغيير متعمد في العمليات الطبيعية. (مبطوش و عيسى، 2017، صفحة 265).

خاتمة:

ان استخدام الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة أثر بشكل كبير على البيئة، فالحروب خلفت أضرار خطيرة جدا بها، مما استدعى التدخل العاجل من المجتمع الدولي لتكريس آليات غير مباشرة وأخرى مباشرة تحمي البيئة اثناء النزاعات المسلحة باعتبارها ملك مشترك للانسانية، من خلال عقد اتفاقيات دولية تلزم أطرافها.

سجلنا من خلال هذه المداخلة النتائج الآتية:

- أثناء النزاعات المسلحة التي قد تستخدم فيها الأسلحة الفتاكة النووية منها والبيولوجية، فإن أضرارها لا تمس الانسان حده، فهي تطال أيضا الهواء والارض والمياه فتلوثها وقد يمتد ذلك لمسافة كبيرة، وذلك بسبب الاشعاعات الصادرة عن الاسلحة النووية، أو انتشار الاوبئة والامراض التي تخلفها الاسلحة البيولوجية والتي تتسبب أضراراً كبيرة، وحتى المركبات الكيميائية السامة التي تستعمل في الحروب، والتي تسبب تسبب الموت أو التلف للإنسان والحيوان والنباتات بجميع أنواعها، هذه الاسلحة المذكورة وغيرها تعتبر بحق أسلحة دمار شامل وهو المصطلح الاكثر شيوعا في الحروب النزاعات المسلحة الدولية.

- في سبيل الحد من خطورة الاسلحة الفتاكة المستعملة في النزاعات المسلحة الدولية كثفت الجهود الدولية من أجل إرساء آليات قانونية دولية، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، من أجل الحد من

استعمال هذا النوع من الاسلحة من أجل المحافظة على البيئة، تجسدت هذه الجهود في مختلف الاتفاقيات الدولية.

على ضوء النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذه الدراسة ومن أجل تعزيز حماية البيئة زمن النزاعات المسلحة يمكن تقديم توصيات التالية:

- من الصعب العمل على الحد من السباق نحو التسلح النووي والبيولوجي والكيميائي، رغم ذلك فإنه يجب تكثيف الجهود الدولية لمكافحة مختلف التهديدات التي تطال البيئة جراء استعمال هذه الاسلحة، ومحاولة ايجاد آليات أكثر فعالية للحد من استخدامها.

- كما ويجب التنسيق بين المختصين في مجال الصحة والاقتصاد مع المشرع في مختلف الدول، لوضع قواعد قانونية داخلية تعمل على تطوير جهاز دفاعي لمواجه الآثار غير المباشرة للأسلحة البيولوجية على النظم البيئية والقطاعات المهمة في اقتصاد الدول، مما يساعد في نشر التوعية اللازمة فيما يتعلق بمخاطر الحروب البيولوجية.

- كما يجب إعادة التأهيل البيئي للمناطق المتضررة من الاشعاعات النووية الناجمة عن النزاعات المسلحة الدولية.

قائمة المراجع

أولا: المقالات

-الحاج مبطوش، و علي عيسى. (2017). أثر النزاعات المسلحة على الامن البيئي. مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية.

- الشارف بن تالي، و أحمد موسى بشارة. (2020). مدى فاعلية القواعد القانونية التقليدية لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة . مجلة الدراسات القانونية المقارنة.

- بكراوي ,م& .,بن عمران ,إ .(2013) .البعد القانوني للآثار الصحية والبيئية للتجارب النووية الفرنسية في الصحراء الجزائرية من منظور القانون الدولي الانساني .دفاتر السياسة والقانون.

- خديجة براكني. (جوان, 2018). الحروب على البيئة الطبيعية من منظور القانون الدولي. مجلة العلوم الانسانية.

- سالم أقاري. (2020). الآثار البيئية لاستعمال أسلحة الدمار الشامل في الحروب الدولية. مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية.

هروال حاتم، مرزوقي وسيلة. (2023). الاسلحة النووية وآثار استخدامها على البيئة. مجلة الحقوق والعلوم الانسانية.

ثانيا: الرسائل العلمية

- محمد المهدي بكراوي. (بلا تاريخ). حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة -دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الدولي العام (رسالة ماجستير. 122. كلية العلوم الاجتماعية والاسلامية، باتنة: جامعة الحاج لخضر.

- نصيرة عراب. (2012). آليات القانون الدولي الانساني لحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة (رسالة ماجستير). كلية الحقوق والعلوم السياسية، سيدي بلعباس: جامعة جيلالي اليابس.

- حمزة عبد الكيل. (2020). حماية البيئة زمن النزاعات المسلحة (مذكرة ماستر). كلية الحقوق والعلوم السياسية، أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي.
- مالك عباد . (2020). تهديدات الامن في ظل النزاعات المسلحة (مذكرة ماستر). كلية الحقوق والعلوم السياسية، قالمة: جامعة 8 ماي 1945.

ثالثا: المواقع الالكترونية

- سميرة نقادي. (2010). آثار التفجيرات النووية الفرنسية في الصحراء الجزائرية. تاريخ الاسترداد 5 12, 2022، من إنسانيات:
https://journals.openedition.org/insaniyat/12852
- موسى عبد الحفيظ القنيدي. (2019). حماية البيئة في أوقات النزاعات المسلحة. (عن المركز الاقليمي للاعلام اللجنة الدولية للصليب الاحمر) تاريخ الاسترداد 10 12, 2022، من الانساني:
https://blogs.icrc.org/alinsani/2019/08/29/3202/